حول صلاة الجنازة على تارك الصلاة/الخميــس)41-3-4202م(/ ٤ رمضـــان ٥٤٤١هـ

صلاح الصاوي

هل تجوز الصلاة الميت على من مات وهو لم يصلي في حياته ايوة يتفرع القول في هذا السؤال عن القول في حكم تارك الصلاة من قال بكفر تارك الصلاة قال بعدم جواز الصلاة عليه - <u>00:00:01</u>

ومن قال بفسقه قال بجواز الصلاة عليه لكن بغير احتفال يعني يشهد جنازته والصلاة عليه اهل الخير والصلاح ومقدموا المسلمين وفى حكم تارك الصلاة خلاف اتفق الفقهاء على كفر من تركها جحودا وانكارا - <u>00:00:25</u>

واختلفوا في حكم من تركها تكاسل وتهاونا وتفريطا وجمهور اهل العلم على فسقه والحنابلة ومعهم يعني بعض اهل العلم على كفره ذهابا الى ظاهر النصوص ومنهم من قال فرق من الترك المطلق وبين مطلق الترك - <u>00:00:46</u>

يا ايمن ترك الصلاة مطلقا لم يسجد في حياته سجدة ولم اركع في حياته ركعة هذا لا يمكن ان يكون من المسلمين اما من كانوا يصلي حينا ويترك حينا وهذا هو الغالب في السواد الاعظم من الظالمين لانفسهم من تارك الصلاة فهذا من اصحاب - <u>00:01:08</u>

الوعيد فاسق من الفاسقات على كل حال يتفرع القول في هذا عن القول في حكم التعريف. الصلاة وقول الجمهور بتفسيقه اقعد ازهر واسند من القول بانه مرتد بمجرد تركه للصلاة. والله تعالى اعلى واعلم - <u>00:01:27</u>